سنن الفطرة

حلق شعر الصدر للرجال

السؤال: **ما حكم حلق شعر الصدر للرجال؟**

الجواب: المقرر عند أهل العلم تقسيم الشعر إلى ثلاثة أقسام:

- منه ما يحرم حلقه، كاللحية.

- ومنه ما يجب حلقه، لا سيما إذا تعدى المدة المحددة وهي أربعون يومًا، كالعانة والإبط.

- ومنه ما يباح حلقه، كشعر الصدر المسؤول عنه.

وأما بالنسبة لشعر الرأس فالأصل بقاؤه، ولا يُحلق إلا في نسك كما كان النبي -عليه الصلاة والسلام- يفعل، ويجوز حلقُه من غير نسك كما أمر النبي -عليه الصلاة والسلام- بحلق شعرِ رؤوسِ أولادِ جعفر.

فشعر الصدر للرجال يجوز حلقه، وقد كان الإمام أحمد -رحمه الله- يطلي جسده بالنورة، يعني يزيل الشعر.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الحادية عشرة بعد المائة 13/12/1433ه